قال اليهودي خير من المسلمين بكثير يعطون حقوق
معلم صبيانهم يكفر بزازية ومنها لو اتى بلفظة الكفر مع علمه
انه كفر ان كان عن اعتقاد فلا شك انه يكفر وان لم يعتقد
او لم يعلم انها لفظة الكفر ولكن اتى بها عن اختيار فقد كفر
عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل ومنها كفر بلسانه طائعا
وقلبه مطمئن بالايمان فهو كافر ولا تنفعه نيته في قلبه لان
الكفر اثما يعرف بما ينطق به فاذا نطق بالكفر كان كافرا عندنا
وعند الله كذا ذكره صاحب المحيط عادي ولو قال كافر
كردن بد اذ خيانت يكفر از تنك صغيره فقال له قائل تب
فقال ما ذا صنعت حتى اتوب يكفر جرى بين الرجلين
كلام فقال احدهما لصاحبه الكفر خير مما انت تفعله
يكفر فاسق شرب خمرا وتنشر عليه اقرباؤه الدراهم كفروا
وكذا لو قالوا امبارك باد وعلى هذا اذا اخذ احد المكس
او الضرائب مقاطعة فقالوا امبارك باد ووقعت

بسهو اي الحديدة واقعة وهي ان واحدا قاطع على مال
معلوم احتسابا اعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فضربوا على بابه طبولا وبوقا ونادوا امبارك باد
لمقاطعة الاحتساب ويكون امام الجامع فاستفتا
عن الصلوة خلفه حتى عرض على نفسه الاسلام اخذا

بهذه المسئلة بزازية الاستخفاف بالعلماء لكونهم
علماء استخفاف بالعلم والعلم صفة الله كذا منحه
فضلا على خياد عباده ليدلوا خلقه على شرعه نيابة
عن رسله فاستخفاف به بهذا يعلم ان الذي يعود فيكفر
بزازية الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدر انه كفر قال
بعضهم يكفر وقيل لا ويعذر بالجهل ومنها اذا تكلم بكلمة
بلا علم انها كفر عن اختيار يكفر عند عامة العلماء حلا فا
للبعض ولا يعذر بالجهل وقيل لا يكفر اتفاقا اذا اراد ان
يتكلم بكلمة مباحة فجرى على لسانه كلمة خطاء بلا
قصد والعياذ بالله لا يكفر لكن القاضي لا يصدقه
على ذلك مثل ان يقصد ان يقول لتوخذاي مابند
كان فجرى على لسانه عكسه لا يكفر فيما بينه وبين
الله ومنها اذا خطر بباله اشياء يوجب الكفر لكنه
لا يتكلم به وذلك بمحض الايمان بالحديث ومنها اذا
عزم على الكفر بعد حين يكفر في الحال لزوال التصديق
المستمر ومنها اي من تكلم بكلمة الكفر وضحك به آخر كفر
الضاحك الا ان يكون الضحك ضرورة بان يكون
الكلام مضحكا وجحود الكفر توبة ومن اعتقد الحلال
حراما او على العكس يكفر ولو تكلم به الواعظ على المنبر

Copyright © King Saud University